

Handwritten marginal notes in Arabic script, likely discussing the main text's content.

واستغنى عن غسله ما بين اجمة وزاوية ثلثة ايام ومن مسحها فعد لغا ويروي كذلك
عن النبي صلى الله عليه وسلم غسله بغير ماء وتكبر واتى اجمة واغتسل واستغنى والنسب
غز لا يبيحها وهي اجمة الاخرى رواه الخطيب ويروي كذلك على الخليلي بلطف غسل
واغتسل وغدا وتكبر وما من الايام والفتوى لم يبلغ من يوم اجمة تكب البراءة بكل خطوة
حظاها الى المسجد ما بينه وبينها رواه الطبراني في الكبير عن اسحق بن عمار بن رافع بن
ابن عبيد قال المصنف وهو جل الاعل على الغسل والغنا الترتيب في قوله غسل
بالشديد اي غسل اجملة كونه من اجامه انتهى وفيه ذلك من تشديد اللفظ يقال غسله اي غسل
على ما يوجب الغسل اوله لئلا ينفذ في ذلك من تشديد اللفظ يقال غسله اي غسل
على كونه والغسل لغيره وهذه الرواية عن المشهور عند المحققين وقبله من غسل
ثيابا زهرا بالخصف وهذا القول كذلك كذا في لفظ الترتيب ونقص الرواية بغير
فيقول غسل واغتسل يكون مناه غسل راسه واغتسل بجمعه هذا اللفظ الترتيب
قد جعل رواية الخفيف على غسل راسه والمصنف خالفه فحمله على من غسل ثيابه وكذا في
الان الغالب اذا كان يؤمن مشهوره فلما نزل يومه من تنظير شعر الرأس ثم بالغسل
المستون تاكيدا لم ين ذلك على ان اذا حملت رواية التشديد على هذا المعنى لا يخرج بالفضل
وبعد اي الذي ذكر من الاستعداد له بالافعال المذكورة تتم اذ اذ الاستعداد اي الجملة
وتخرج من زمرة الفاعلين الذين اذا اجروا قالوا ما فعلوا اليوم لما غلب عليهم الهوى والاشهوان
بغير العبادة نوساه عن سرقة الايام ليل خشم مطرد ونهاره جيفة تحركه فلا يردك
عن يوم اجمة فهو منه كثر الايام ومن هنا قال بعض السلف ادق الناس ايضا من اجمة
من استظهر ما رواها عن الامس واحضهم اي الفصح نصا من اجمة فقال النبي
اليوم هكنا من الترتيب الا ان لفظ اجمة ليس يدل ادق واحضهم الناس ايضا
يدل احضهم نصا والرسول اصله اي في اجمة واحضهم واستعمل هكذا في الاستعداد وهو
شايع في اللسان المردى لكنه بالتوسين والعمامة يستعملونه بلا تنوين وقد كان

Handwritten marginal notes on the right side of the page.

بعض بيت ليلية اجمة في اجامه لاجلها اي لاجل غسل صلاة اجمة كذا في الترتيب
قال ومنه من كان بيت ليلية البت في اجامه لمزيد اجمة الثانية اذا اجمع
اي دخل في الحج بدأ بالغسل بعد طلوع الفجر اي الله في الميخ للصلاة وهو العاقد دل على
ذلك قوله اذا اجم اي غسل اجمة بنوى بذلك ان يكون سببا له اجم فانه سبق له اجم بنوى
غسل اجمة وغسل اجمة كما سياتر هذا اذا كان غرضه ان يكثر الى المسجد من اول النهار
فان كان لا يكثر لغز فاقربه الى الراجح وهو قبل الراجح اي ان لا يستحب باخره
من خلاف ما كان ويكون اقرب عهد بالنظافة لعلوه اجمة فالغسل سببا
مكروما ومقال ابو صيفيه وهو المشهور من مذنب الثالث واهله وصلاه الخطيب من
عامة العتبات وكان حاضرا من عامة العتبات وابية الامصار ونقل ابن عسبر الرقة لاجامه
وقال الرافعي الغسل يوم اجمة سنة ودقت بعد الفجر على المذهب والنزول في النية بحلابة
وجاءه يجرى قبل الفجر كغسل العيد وسواء شكره وحيث توجب الغسل في الراجح الى اجمة
وتدرب بعض العلماء الى وجوبه طلاء ابن المنذر بن ابراهيم في عمارة من يأسر وطاه
الخطيب الخطيب من اجمة العرس وطاه ابن حزم عن من كتابه في اجمة من يأسر وطاه
وسعد بن ابي وقاص وابراهيم بن عمرو بن مسلم وعطاء وكعب والمسيب بن رافع وسفيان
الثوري وكلهم يابى ابيهم عن ما كان والثالث في واجد انما كان في حلقه من المنذر والخطيب
والدك الحاشية وجزوا عنها الاحكام وقال الشيخ حياض انه الورد من خطيب قول
ما كان ومطعم اصحابه واما الثالث في فانه مضى على ان القيمة كما هو في شرح العتبات
سبح في الكبرية اية فانه مضى على ان الرسالة وهي من اجمة بنوى من رواية الربيعه ولا يقال
الاخرى وحيد يعبر المسألة مع قولين في اجمة انتهى ولكن المشهور عن الاحتساب
وهو الجوز من في تصانيف اصحابه وقال الرافعي والنووي وابن الفريخ وغيرهم ان الغسل فيه
لعدم اطلاقهم على الغسل البين واما الراجح في ان قدره عنه الوجوب في روايته عنه حال المشهورة
الاحتساب ومن قال بوجوبه ابن خزيمة ونحوه في ان اختار في النبي صلى الله عليه
يو اطلب عليه في التي يكون باجرب استلوا ما جاء في خطام حانديل مع ذلك منها قال
صلى الله عليه وسلم غسل يوم اجمة واجب على كل مسلم اي بالغ وهو صحيح لان الاحتساب يستلزم
البلغوه والترتيب الا انه في اصل ما يحققت ان الاحتساب اذا كان معناه لزال موجب